

#شرح_دليل_الطالب | الشيخ: أحمد الصقوب | كتاب الصلاة |

الدرس (٨٢) (باب الأذان والإقامة ٣_)

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم الذين امنوا وعملوا الصالحات واقاموا الصلاة واتوا الزكاة لهم اجرهم. لهم اجر اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون - [00:00:04](#)

وسنة لمن يسمع المؤذن او نعم انتقل بعد ذلك الى السنن التي تستحب لمن سمع المؤذن من سمع المؤذن سن له ان يراعي عددا من الامور والاذان يا اخواني يتكرر علينا في اليوم على اقل تقدير خمس مرات - [00:00:32](#)

وهناك سنن يستحب للانسان مراعاتها. والسنن التي يستحب للمن سمع الاذان ان يقولها خمس سنن والاذان في اليوم خمس مرات. فهذه خمسة وعشرون سنة لا يحافظ عليها الا موفق فسل نفسك كم من السنن التي تحافظ عليها في اليوم واليلة - [00:00:53](#)

المعرفة شيء والعلم شيء والتطبيق شيء. وهكذا في كل المستحبة المستحبات والسنن. من الناس من يحفظ القرآن مثل اسمه. لكن يمر عليه اليوم ولا يقرأ من القرآن شيء. من الناس من يعرف فضل بر الوالدين لكنه من - [00:01:16](#)

اهل العقوق من الناس من يعرف فضل السنن الرواتب لكنه لا يحافظ عليها. منهم من يعرف فضل الذكر ولا يحافظ عليه. يعرف الوتر ما يحافظ عليه وهكذا السنن. اذا تطبيق الاوامر يحتاج الى امرين - [00:01:36](#)

الاول يحتاج الى علم والثاني يحتاج توفيق توفيق التوفيق من الله فمن الناس من يناله التوفيق لفعل الواجبات ولا يناله لفعل المستحبات ومنهم من التوفيق يصاحبه في فعل الواجبات وترك المحرمات وفعل المستحبات وترك المكروهات وهؤلاء - [00:01:53](#)

هم السابقون ولذا قال تعالى فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل الكبير. نعم وسنة لمن يسمع المؤذن او المقيم ان يقول مثله؟ نعم - [00:02:18](#)

ستستحب لمن سمع المؤذن ان يقول مثله. سترجع اليها لكن اجابة المؤذن من المستحبات. لقوله عليه الصلاة السلام اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول وهذا لا اشكال فيه عند اهل العلم. ولا خلاف بين العلماء فيه - [00:02:37](#)

لكن هل يستحب ان يجيب المؤذن المقيم ام ان الاجابة فقط للمؤذن؟ المذهب قالوا يستحب اجابة المقيم كما تستحب اجابة المؤذن والدليل قالوا قوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابي سعيد اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول. قالوا والاقامة اذان كما قال عليه - [00:02:56](#)

الصلاة والسلام بين كل اذنين صلاة بين كل اذنين صلاة. قال في الثالثة لمن شاء والقول الاخر ان الاجابة انما هي للاذان لا للاقامة. وعموم حديث ابي سعيد في قوله اذا سمعتم - [00:03:21](#)

مؤذن فقولوا مثلما يقول مخصوصة بالاذان لا بالاقامة لعدد من الدلائل منها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا - [00:03:40](#)

ثم سلوا الله لي الوسيلة. ولا خلاف بين العلماء ان هذا انما يشرع في الاذان دون الاقامة كذلك ايضا حديث عمر اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احذكم الله اكبر الله اكبر الحديث وهذا انما يكون - [00:03:58](#)

في الاذان دون الاقامة. وعموما هي مسألة اختلف العلماء فيها بناء على فهمهم للحديث. فلا ابتداء فيها. لا ابتداء فيها لان الحديث محتمل. فمن اجاب المؤذن فهم عموم قوله اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول. والمثل - [00:04:15](#)

ان اجابة المقيم تستحب كما يستحب ان يجيب المؤذن لكن لا يقول بعد اجابة الاقامة اللهم رب هذه الدعوة التامة. لكن قالوا اذا قال قد قامت الصلاة وقد قامت الصلاة - [00:04:35](#)

فيقول قد قامت الصلاة وقد قامت الصلاة وانما يقول اقامها الله وادامها. وقد جاء في ذلك حديث عند ابي داود لكن اسناده ضعيف ما بين ذلك ابن حجر وابن رجب. نعم - [00:04:55](#)

الا في الحيلة فيقول لا حول ولا قوة الا بالله. اذا اجاب المؤذن فيقول مثلما يقول المؤذن الله اكبر يقول الله اكبر. اشهد ان لا اله الا الله. يقول اشهد ان لا اله الا الله - [00:05:09](#)

الا في الحيلتين فاذا قال حي على الصلاة يقول لا حول ولا قوة الا بالله كما جاء في حديث عمر عند مسلم اما في تثويب اذان الفجر اذا قال المؤذن الصلاة خير من النوم فالمذهب قالوا وفي التثويب يقول - [00:05:26](#)

صدقت ها للتثويب صدقت وبررت. نعم يقولون صدقت وبررت او بررت اي يقول هذه العبارة ما دليلها لا يوجد فيها شيء مرفوع لكن اعلى ما نقل في ذلك نقل فيه اثر عن بعض التابعين وهو ابن سيرين - [00:05:46](#)

آ لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء فالاولى ان نأخذ بعموم قوله اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول. فاذا قال الصلاة خير من النوم فليقل الصلاة خير من النوم. نعم - [00:06:12](#)

وفي لفظ الاقامة اقامها الله وادامها. نعم. جاء في ذلك حديث وفي اسناده ضعف كما تقدم ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ ويقول اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة ات محمدا - [00:06:31](#)

الوسيلة والفضيلة وابعته مقاما محمودا الذي وعدته. ثم يدعو هنا اي نعم. نعم اه هنا الان اشار الى المستحبات عند سماع المؤذن من سمع المؤذن يستحب له ان يأتي بخمس سنن - [00:06:49](#)

كل كل اذان تقولها وقد يقول قائل طيب اذا سمعت اكثر من مؤذن نقول تحصل السنة بسماع باجابة مؤذن واحد تحصل السنة باجابة مؤذن واحد. طيب لو اجبت المؤذن الاول والثاني؟ انت داخل في عموم قوله عليه الصلاة والسلام اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول - [00:07:07](#)

لا بأس. لكن السنة تحصل باجابة مؤذن واحد والسنن التي تقال عند سماع المؤذن خمس سنن اولها ان يقول مثلما يقول المؤذن حديث ابي سعيد في الصحيحين اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن - [00:07:30](#)

فمن اجاب المؤذن وقال مثلما يقول من قلبه دخل الجنة كما جاء في صحيح مسلم من حديث عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وهذا فضل ثانيا ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الحديث الذي رواه مسلم قال ثم صلوا - [00:07:53](#)

علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا. الثالث ان يسأل الله الوسيلة والفضيلة للنبي صلى الله عليه وسلم قال ثم سلوا الله لي الوسيلة. ما هي الوسيلة - [00:08:14](#)

قال فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله. وارجو ان اكون انا هو فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة الرابع ان يقول رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا كما ورد - [00:08:29](#)

من حديث سعد ابن ابي وقاص عند مسلم. والخامس ان يدعو الله بما احب. لقوله عليه الصلاة والسلام الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة. ولما قال رجل يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا. قال قل كما يقولون - [00:08:49](#)

فاذا انتهيت فسل تعطه. والاحاديث في السنن هذه خمس سنن يحسن بالمسلم ان يراعيها فان لم يستطع ولا ان لم يستطع ان يفعلها في اليوم خمس مرات فعلى اقل تقدير لا تفرط فيها - [00:09:09](#)

ولو مرة واحدة ويحرم بعد الاذان الخروج من المسجد بلا عذر او نية رجوع. نعم لا يجوز للانسان اذا اذن المؤذن ان يخرج من المسجد الا لعذر او ان يعزم على العودة الى المسجد. وقد جاء في صحيح مسلم من حديث ابي الشعثاء قال - [00:09:25](#)

قعودا في المسجد مع ابي هريرة رضي الله عنه. فاذن المؤذن فقام رجل يمشي فاتبعه ابو هريرة بصره او بصره فحتى خرج فقال اما هذا فقد عصى ابا القاسم. صلى الله عليه وسلم - [00:09:49](#)

أخذ العلماء من هذا أن الخروج من المسجد بعد الأذان معصية خروج معصية ولذا قال أما هذا فقد عصى أبا القاسم وقد جاء فيه تشديد أكثر من هذا جاء عند الطبراني أن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:05](#)

قال لا يسمع النداء في مسجدي ثم يخرج منه إلا لحاجة ثم لا يرجع إليه إلا منافق. لأن الأذان يدعو البعيدين كيف أنت تخرج من المسجد والأذان تسمعه الآن؟ لكن يعذر الإنسان - [00:10:23](#)

بالخروج من المسجد إذا وجد فيه إذا وجد أحد أمرين. الأمر الأول أن يكون عنده عذر يكون عنده عذر يمنع من الصلاة في المسجد يكون أمام مسجد آخر أو عنده عذر يحتاج أن يذهب إليه يذهب للمستشفى يذهب لكذا فهذا معذور - [00:10:40](#)

الثاني أن يكون خروجه لحاجة يريد الرجوع. كما خرج النبي صلى الله عليه وسلم بعد الإقامة. لاجل أن ابتسم تذكر أنه ليس على طهارة وأن عليه جنابة فخرج واغتسل ورجع. فإذا خرج لاجل أن يغتسل - [00:11:02](#)

أو يتوضأ أو له غرض يريد أن يأتي به من بيته وهو عازم على الرجوع إلى المسجد فهذا يخفف فيه. أما يخرج من المسجد بعد الأذان من دون عذر ولا ينوي الرجوع فهذا لا يجوز. ولو صلى في بيته - [00:11:22](#)

صلاته صحيحة على الصحيح لكنه آثم بالخروج. لو صلى في مثل البر من دون أن يكون عنده عذر. وقال عندنا جماعة هناك. لا يجوز لك. إذن المؤذن. لا حاجة لك هنا. وانت لا تعزم على الرجوع. يجب عليك - [00:11:42](#)

أن تصلي في هذا المحل - [00:12:01](#)